

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وأتباعه بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً
أما بعد

أجدد لأستاذنا الأستاذ الدكتور الفاضل: السيد عيد وافر الشكر وجزيل الثناء والاحترام والتقدير على طيب تعامله وكرم أخلاقه وتواضعه وقربه من الجميع وبذله العلم والمصابرة والتواصي به وإني قبل أن أقدم باستعراض هذه القضية البحثية لهذه الجزئية من البحث لأقدم عذري بين يدي ذلك إذ أن مثل هذه البحوث العلمية المحكمة لا تنشر إلا بعد تعديل وتمحيص وتنقيح بين يدي مختصين دكاترة مؤهلين سبق علمهم وأشرفوا على ربما مئات البحوث العلمية فكيف لمثلي أن ينقد أو يعقب أو يوجه حينئذ!

وحسبي أنني أنا المستفيد الأول والأخير من الاطلاع على مثل تلك البحوث والوقوف عليها والتعلم ممن سبقنا والله أسأل أن يكتب التوفيق والسداد للدكتور السيد عيد ولجميع زملائه الذين نتعلم على أيديهم في المقررات الأخرى كما أسأله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا أنه خير مسؤول وأكرم مأمول.

ثم أتقدم بهذه القضية البحثية بين يدي بحث محكم بعنوان (السوابق القضائية) قدمه الشيخ عبد الله بن محمد آل خنين عضو هيئة كبار العلماء والقاضي الأسبق بمحكمة التمييز بالرياض نشر في مركز قضاء للبحوث والدراسات التابع للجمعية القضائية السعودية (قضاء).

وستتضمن هذه الورقة البحثية بحسب التكليف على مسألة أهمية هذه الدراسة أو البحث وأرى أن موضوع هذه الدراسة له أهمية بالغة خاصة

في المجال القضائي أو العدلي ولأجل هذا حرصت على اختيار موضوع هذا البحث أو الدراسة بالتعليق عليه وبيان أهميته وذلك من عدة وجوه

الوجه الأول: أهمية هذه الدراسة من الناحية النظرية:

لا شك أن الباحث وفق كثيراً من وجهة نظري في طرق و تلمس هذا الموضوع و طرحه كقضية بحثية إذ أن مسألة حجية السوابق القضائية من عدمها مسألة في غاية الأهمية لكونها تمس جانباً من جوانب الإثبات لدى القضاء و هي مسألة تهم شريحة كبيرة جداً من الناس و كما يقول الفقهاء في كلماتهم السائرة أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره و لأجل تصور أهمية هذا الموضوع لابد بيان مشكلة الدراسة أو البحث و مشكلة الدراسة أو البحث باختصار أن يرد إلى المحكمة أو القاضي واقعة لم تعالجها نصوص القانون أو النظام بصورة خاصة و لم يرد فيها نص صريح خاص في الشريعة الإسلامية و إنما الدليل أو الأصل في حكم هذه الواقعة يبنى على قواعد فقهية عامة مستنبطة إما من القواعد العامة في القانون أو القواعد العامة الكلية في الشريعة الإسلامية مما يجعل القاضي يعمل جهده الواسع للاجتهاد في هذه الواقعة بحكم صحيح فهنا إذا أصدر القاضي حكمه في هذه الواقعة و أكتسب الحكم القطعية فهنا يعد هذا الحكم في اصطلاح القضاء (سابقة قضائية) فهل هذا الحكم إذا أكتسب القطعية بصورته هذه هل يعد ملزماً و حجةً يتمسك بها أمام القضاء لمن انطبقت عليهم نفس ظروف الواقعة و مناطها التي سبق الحكم بها؟

من هنا جاءت أهمية هذا الموضوع و أهمية طرحه كقضية بحثية.

الوجه الثاني: أهمية هذه الدراسة من الناحية العملية:

لا شك بعد ما تبين انفاً أهمية الموضوع من الناحية النظرية و طرحه كقضية بحثية فإن أهميته من الناحية العملية في معالجة الكثير بل قد يصل إلى ربما مئات الدعاوى التي ترد إلى القضاء و تكون وقائع هذا النزاع لم يعالج بنصوص القانون أو النظام مما يجعل بعض القضاة المتمكنين يتصدى لمثل هذا النزاع و يأصل له و يصدر حكمه على هذا النزاع فإذا

كان هذا الحكم صحيحاً و أكتسب القطعية فالأصل أن يأخذ هذا الحكم كحجة أو دليل أو إثبات يكون لازماً لمن كان يمثل واقعة هذا النزاع لأنه عالج مشكلة و أصل لحل نزاع قضائي فيلحق بالنصوص النظامية الملزمة و هذا مهم لأجل استقرار القضاء و عدم اضطراب الاحكام و إنهاء النزاعات بعدالة ناجزة مستقرة.

الوجه الثالث: أهمية الدراسة فيما يتعلق باستشراف المستقبل ورسم طريق للباحثين لأجل التوسع في البحث أو الدراسة في هذا الموضوع:

الباحث بطرقه لهذا الموضوع الهام جداً كقضية بحثية و حسن تلمسه لهذا الموضوع المهم من الناحية العملية والنظرية كذلك فهو بهذا الاتجاه فتح الطريق للباحثين لأجل البحث بتعمق في هذا الموضوع على وجه الخصوص من عدة جوانب منها طرح مسألة إلزامية السابقة القضائية بوضع نظام معين لهذه السابقة يضمن في نصوص نظام القضاء أو عن طريق المبادئ التي ترسيها أو تصدرها المحكمة العليا بالمملكة العربية السعودية بناء لنظامها فلا يزال لهذا الموضوع عدة جوانب تحتاج إلى مزيد تأمل و بحث و تجلية و دراسة و نوجز بعض المقترحات التي ربما تكون دليلاً أو طريقاً لدراسات أخرى للباحثين متعلقة بهذا الموضوع نوجزها فيما يلي:

١-دراسة الموضوع بصورة خاصة من الناحية العملية التطبيقية بحيث يجرى عينة لدراسة يتبين من خلالها عدد الدعاوى أو القضايا التي ترد إلى المحاكم لم يرد فيها نصٌ يعالجها في القانون أو النظام وعدد الأحكام التي تصدر كسابقة قضائية بهذا الخصوص فيكون موضوع الدراسة متضمناً أرقاماً بنيت على بحث علمي صحيح.

٢-كذلك من المقترحات أن تقدم دراسة تختص بمعالجة القصور في بعض الجوانب النظامية بحيث تتضمن هذه الدراسة اقتراحاً مبيناً على دراسة وبحث علمي صحيح بحيث تعين أو تحث الجهة التي تسن الأنظمة أو تساهم في وضع الأنظمة بالاعتماد على مثل هذه الدراسات أو البحوث

لأجل ردم بعض القصور من هذه الناحية بحيث يوضع نصٌ يعالج مشكلة (السوابق القضائية).

٣- كذلك حث المنظم وهو الذي يصدر الأنظمة على إبداء وجهة نظره فيما يتعلق بالسوابق القضائية وبيان الحكم النظامي لها من حيث كونها حجة يجب العمل بها أو ليست حجة لإزالة اللبس والغموض وقطعاً لباب الاجتهاد المطلق ولأجل استقرار الأحكام القضائية وعدم تضاربها.

مما سبق يعد بعضاً مما نرى مواضيع أو جزئيات يمكن بحثها وهي متولدة من موضوع هذا البحث بشكل عام وهناك جزئيات أيضاً متولدة من موضوع هذه الدراسة يمكن للباحثين طرقها.

والله أسأل للجميع التوفيق والسداد

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد.